

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٣٢٢ لسنة ٢٠٠٣

بشأن المصادقة على الاتفاقية الموقعة

في قيينا بتاريخ ٢٠٠٤/١١/١٩

بين حكومة جمهورية مصر العربية

ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

لإنشاء مكتب إقليمي للمنظمة في مصر

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة (١٥١) من الدستور :

قرر :

(مادة وحيدة)

ووفق على الاتفاقية الموقعة في قيينا بتاريخ ٢٠٠٤/١١/١٩ بين حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية لإنشاء مكتب إقليمي للمنظمة في مصر ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٣ شوال سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٧ ديسمبر سنة ٢٠٠٣ م) .

حسن مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٣ ذي الحجة سنة ١٤٢٤ هـ

(الموافق ٢٥ يناير سنة ٢٠٠٤ م) .

اتفاقية بين كل من

منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

وحكومة جمهورية مصر العربية

بشأن إنشاء مكتب إقليمي للمنظمة في مصر

إنه بموجب القرار رقم ١١/٧ GC الصادر بتاريخ الرابع من ديسمبر ١٩٩٧ قام المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بحث الدول المانحة على المساهمة بسخاء في تمويل التمثيل الميداني ، كما حث الدول المترافقية أيضاً على المساهمة - بما يتوازن مع إمكانياتها ومواردها - في تمويل تأسيس مكاتب لتوفير الخدمات الفنية بناء على طلب دول الأقاليم التي تتوارد بها هذه المكاتب .

وحيث إن حكومة جمهورية مصر العربية (التي سشار لها " بالحكومة ") قد طالبت منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية (التي سشار لها " باليونيدو ") بتأسيس مكتب إقليمي للمنظمة في مصر لدعم التعاون في جمهورية مصر العربية على المستويين القومي والإقليمي كما أكدت التزامها بالمساهمة في نفقات المكتب الإقليمي لليونيدو .

ويموجب قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٤٢٦ لسنة ١٩٩٨ بشأن الموافقة على مذكرة التفاهم بين حكومة جمهورية مصر العربية ومنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية الموقعة في وبيننا بتاريخ ١٩٩٧/١١/٢٧ ويوجب الخطاب الصادر في الرابع من أبريل ٢٠٠١ قد أكدت الحكومة التزامها بشأن تعاضدة نفقات المكتب الإقليمي لليونيدو في مصر .

وحيث إن اليونيدو قد اتخذت قراراً بشأن إنشاء مكتب إقليمي للمنظمة في مصر .
بناء عليه تم الاتفاق بين كل من اليونيدو وحكومة جمهورية مصر العربية
على ما يلى :

(المادة رقم ١)

- ١ - يتحمل المكتب الإقليمي لليونيدو في مصر مسؤولية توفير الدعم والاستشارة الفنية في المجالات ذات الأولوية التي تهم دول المنطقة . كما ستتناول المكتب القضايا ذات الأهمية الإقليمية ، ويقوم بتحليل قضايا التنمية الصناعية ذات البعد الإقليمي ويقترح الإجراءات الملائمة لتقديم الدعم الفني للمشروعات . يقوم المكتب أيضاً بالتعامل مع مؤسسات التنمية والتمويل متعددة الأطراف العاملة في المنطقة ، ويفتح سبل الحوار والفاوضات مع الدول الأعضاء ، مفروضاً عن اليونيدو . يقرم أيضًا المكتب ببعض الموارد الإقليمية كما يأخذ على عاتقه بعض وظائف المتابعة والتنسيق التي تطرأ من حين لآخر .
- ٢ - يقوم المكتب الإقليمي لليونيدو في مصر بوظيفة ممثل اليونيدو في مصر .
- ٣ - يرأس المكتب الإقليمي لليونيدو في مصر مندوب لليونيدو هو بشابة ممثل للمنظمة ورئيس للمكتب الإقليمي في مصر وممثل للمنظمات الدولية / الإقليمية العاملة في مصر (ويتم الإشارة له بممثل المنظمة) . ومن خلال قيامه بمهام وظيفته أو وظيفتها يقوم بممثل المنظمة بموجب سياسة واجراءات التمثيل الميداني والتنسيق مع المقر الرئيسي والعمل على :

- (أ) دعم وتنشيط الخدمات المقدمة من اليونيدو في مصر والمنطقة ،
- (ب) تطوير إطار استراتيجي للتعاون ، إضافة إلى برنامج عمل سنوي ، وعلاقة شراكة فعالة بين كل من مصر واليونيدو ، وتنمية العلاقات المشتركة والاتصالات بالحكومة ، وجمعيات رجال الأعمال ، والمشروعات ، والمنظمات غير الحكومية ، وجميع هيئات الأمم المتحدة والمنسق التقى لنظام الأمم المتحدة ، بالإضافة إلى جميع ممثلي المنظمات الثنائية ومتعددة الأطراف ،

- (ج) قيادة وتنسيق البرامج الكلى وتنمية المشروعات وتعينة الموارد المالية
فى مصر وعلى المستوى الإقليمى ،
- (د) تقديم الدعم والتابعة والمساهمة فى إدارة جميع أنشطة اليونيدو فى مصر
وعلى المستوى الإقليمى ،
- (هـ) تنفيذ المشروعات وتقديم المشورة فى حدود المعايير التى تم وضعها ،
- (و) إدارة الفريق متعدد الاختصاصات العامل بالمكتب الإقليمى لليونيدو فى مصر
بغرض تقديم دعم فنى متميز لمكاتب اليونيدو الميدانية وبرامج اليونيدو
فى المنطقة ،
- (ز) قيادة عملية التنمية وتنفيذ برامج وأنشطة اليونيدو على المستوى الإقليمى ،
بالتعاون الوثيق مع غيره من ممثلى اليونيدو فى المنطقة ومع المقر الرئيسى .
- (ح) التأكيد من قيام المكتب الإقليمى فى مصر بوظيفته كنقطة إتصال فى شبكة
المعلومات الخاصة باليونيدو .
- (ط) دعم التفاعل الإيجابى والاستفادة المتبادلة بين اليونيدو وغيره من المؤسسات
الإقليمية وتحت الإقليمية العاملة فى المنطقة ، ومنها تعينة الموارد عن طريق
مؤسسات التنمية المالية .
- (ى) إخبار وتقديم المشورة للمكتب الرئيسى لليونيدو بشأن التغيرات فى أنماط
المطالب على المستوى الإقليمى .
- (ك) إدارة المكتب وموارده والعمل على استقراره ، خاصة من خلال تعينة الدعم
المقدم من مصر سواء كان مادياً أو عينياً .

(المادة رقم ٢)

- ١ - يشتركاليونيدو والحكومة في تمويل تأسيس وإدارة المكتب الإقليمي لليونيدو ببصرب. تقوم الحكومة بالمساهمة في تغطية نفقات المكتب الإقليمي لليونيدو عن طريق توفير الموارد التي تم إدراجها في الملحق (أ).
 - ٢ - تقدم الحكومة إسهاماتها سنويًا في الربع الثالث من العام ، في حساب يتم تخصيصه لهذا الغرض من قبل المدير العام لليونيدو (الملحق ب) . ويقوم اليونيدو بإدارة هذه الموارد طبقاً للقيود والقواعد المالية المتّبعة ويعتبر استمرار عمل المكتب الإقليمي لليونيدو في مصر رهنا بقيام الحكومة بدفع حصتها السنوية في الموعد المحدد .
أما مستوى المساهمات فسيتم مراجعته عند مد العمل بالاتفاقية .

(العدد ٣)

- تطبق الحكومة في تعاملاتها مع البيونيدو ، ومتلكاته وموارده وأحصائه والعاملين به من فيهم مثل المنظمة وفريق العمل الخاص به في مصر ، جميع شروط اتفاقية المزايا والمحاصنة الخاصة بالأمم المتحدة ، إلا في حالة ما إذا كانت الحكومة قد وافقت على تطبيق اتفاقية المزايا والمحاصنات الخاصة بالوكالات المخصصة على البيونيدو ، فتقوم الحكومة بتطبيق تصور اتفاقية المشار إليها ، بما فيها أي ملحق لهذه الاتفاقية يمكن تطبيقه على البيونيدو .
 - يتم منع مثل المنظمة المزايا الإضافية والامتيازات والتسهيلات التي تمنع للدرجة المائية لدرجته بالبعثات الدبلوماسية .

(٦٥٣) (المادة)

يعتبر مستوى المزايا والمحاصنة الممنوحة بموجب هذه الاتفاقية عرضة للتعديل بما يتفق والاتفاقيات العامة التي يتم التوصل إليها بشأن المزيد من المزايا والمحاصنة بين السلطات المصرية المعنية والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة العاملة في جمهورية مصر العربية . ويتم الاتفاق على أي تعديل بهذا الشأن من خلال اتفاقية إضافية يتم إلهاقها باتفاقية إنشاء مكتب إقليمي لليونيدو في مصر .

(المادة رقم ٥)

في حالة تشوّه تزاع بين اليونيدو والحكومة بشأن تفسير أو تطبيق هذه الاتفاقية ، لا يمكن تسويفه عن طريق المعارضات أو غيرها من وسائل التسوية ، يتم اللجوء للتحكيم بناءً على طلب أي من طرفي الاتفاق . ويقوم كل طرف بتعيين محكم ، ثم يقوم المحكمان باختيار محكم ثالث يرأس عملية التحكيم . وفي حالة عدم قيام أي من الطرفين بتعيين محكم في غضون ثلاثة أيام من التقدم بطلب للتحكيم ، أو حالة عدم قيام المحكمين بتعيين محكم ثالث في غضون خمسة عشر يوماً على تعيينهما يحق لأى من الطرفين التقدم بطلب لرئيس محكمة العدل الدولية بتعيين محكم " ما إجراءات التحكيم فيقوم المحكمون بتحديدتها ، ويقوم طرف الاتفاقية بتعطية نسخات التحكيم طبقاً لتقدير المحكمين . ويعتبر الحكم الذي تم التوصل إليه بياناً بأسباب الحكم ويقبله الطرفان بوصفه حكم نهائياً غير قابل لطعن .

(المادة رقم ٦)

- ١ - تحل هذه الاتفاقية محل مذكرة التفاهم الموقعة في ٢٧ نوفمبر ١٩٩٧ في فيينا بين حكومة جمهورية مصر العربية واليونيدو ويتم التصديق على هذه الاتفاقية من قبل حكومة جمهورية مصر العربية ، وتصبح سارية بمجرد قيام الحكومة بإخطار اليونيدو بالتصديق عليها . ويستمر العمل بهذه الاتفاقية حتى يتم إلغاؤها طبقاً للفقرة الثالثة من هذه المادة .
- ٢ - إمكانية تعديل هذه الاتفاقية كتابة من قبل أي من الطرفين وبخضوع التعديل لذات الإجراءات التي اتبعت عند الإبرام والتصديق .
- ٣ - يمكن إلغاء هذه الاتفاقية من قبل أي من الطرفين بوجوب إخطار كنابي برسالة الآخر ، يتم بعده إلغاء الاتفاقية بعد مرور تسعة أيام من تاريخ استلام الإخطار .

٤ - يستمر العمل بهذه الاتفاقية لمدة خمسة أعوام يمكن بعدها مد العمل بها بموافقة الطرفين بوجوب خطابات متبادلة .

وشهد كل من الموقعين أدناه ، وهو المفروض الرسمي للحكومة والممثل الرسمي لمنظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية بتوقيعهما نيابة عن الأطراف هذه الاتفاقية المحررة باللغتين العربية والإنجليزية ، ويأن كل من التسختين بنيابة نسخة أصلية . وفي حالة الاختلاف في التوصل إلى تفسير تكون الأولوية للنسخة الإنجليزية . تم الاتفاق بفينا في يوم التاسع عشر من شهر نوفمبر عام ٢٠٠٤

من حكومة

جمهورية مصر العربية

التوقيع :

الاسم : على الصعيدي

وزير الصناعة والتنمية التكنولوجية

عن منظمة

الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

التوقيع :

الاسم : كارلوس ماجارينيوس

المدير العام

الملحق (٤)

للت協اقية الموقعة بين منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

وحكومة جمهورية مصر العربية

بشأن تأسيس مكتب إقليمي لليونيدو في مصر

المساهمات الحكومية

تقوم الحكومة بالإسهام في تغطية نفقات المكتب الإقليمي لليونيدو في مصر

عن طريق توفير :

(أ) مساهمات عينية كما يلى :

* إنشاءات وتسهيلات .

* توفير مقر للمكتب :

* يتم تجهيزه وإعداده ويكون له مدخل خاص .

* وضع لافتة على المدخل باسم المكتب الإقليمي للمونيدو .

* يتم عرض رمز اليونيدو بصورة دائمة على المدخل .

* تكون مساحة المكتب ٢٦٣ متر مربع ، وعدد الغرف المتاحة ٦ (غرفة المدير العام + غرفة مزدوجة + مساحة للاستقبال / المدخل + مطبخ صغير + عدد ٢ دورات مياه + مساحة صغيرة للمعدات المكتبية) .

* إمكانية توصيل أجهزة الكمبيوتر ، وتوفير خطوط هاتفية ، وخط للفاكس .

* توفير مكان لانتظار السيارات الخاصة بالمكتب والعاملين به .

* إمداد الموقع بالكهرباء والماء ، وخدمات التنظيف ، والتأمين ، بالإضافة إلى تجديد المكتب عند الحاجة .

* توصيل خطوط هاتف وفاكس دولي .

(ب) مساهمة مادية تصل قيمتها إلى ٢٧... دolar أمريكي لخطة النفقات المحلية بما فيها نفقات تعيين موظفين محليين .

* يتم دفع هذا المبلغ في الحساب الخاص باليونيدو على أساس سنوي مقدماً خلال الربع الأول من السنة المالية .

الملحق (ب)

للتاتفاقية الموقع بين منظمة الأمم المتحدة للتنمية الصناعية

وحكومة جمهورية مصر العربية

بشأن تأسيس مكتب إقليمي لل يونيدو في مصر

رقم الحساب الخلاص باليونيدو

١ - تقوم الحكومة بسداد المدورة السنوية بالدولار الأمريكي والبالغ مقدارها ٢٧... دolar في الحساب التالي :

UNIDO/IDF account number : 949-2-416442

JPMorgan Chase, International Agencies Banking

ABA No. 021 000 021

1166 Avenue of the Americas, 43rd Floor, N.Y. 10036-2708
New York, USA

٩١

UNIDO General Account No. 0127-00662

Creditanstalt AG, VIC Branch

I- 1400 Vienna, Austria

IBAN No. AT 45 1100 0012 7006 6200